

## 3356- حكم دفع الزكاة في بناء المساجد - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا. آآ هذا السائل آآ عبد الله عبد الله من الخارج يقول عندي مبلغ كبير جدا. واريد ان افرض هذا المبلغ في بناء مسجد.  
هل يجوز ان نصرف الزكاة في بناء مساجد في ذلك؟ لا يجوز صرف الزكاة في بناء المساجد - 00:00:00

والمشاريع كاصلاح الطرق وبناء المدارس والاربطة بل الزكاة حدد الله مصاريفها تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين  
عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل فريضة من الله والله علیم حکیم. فيقتصر على ما حصل الله صرف الزكاة  
فيه فهو هذه المصادر الثمانية - 00:00:20

واما الاعمال الخيرية الاخرى والمشاريع الخيرية في بناء المساجد وغيرها فهذه تقام من التبرعات من صدقات التطوع نعم - 00:00:50